

مع بنات الصلب الا ان يكون معهن او اسفل  
منهن ذكر فبعصبيهن واخوات لآب مع  
الاخوات لا يوزن الا ان يكون معهن ذكر فبعصبيهن  
وولد لآب مع الولد وولد الابن والاب  
والجد **فصل** ابن الابن يقوم مقام  
الابن الا انه لا ياحد مع بنت الصلب  
للكريش حظ الانثيين وبنت الابن يقوم  
مقام بنت الصلب الا انها لا تورث مع  
ابن الصلب والجدة تقوم مقام الام الا انها  
لا تورث الثلث ولا الثلث ما يبقى والجد  
يقوم مقام الاب الا انه لا يحج الاخوة  
والاخوات الا ان يكونوا الام والاح للاب  
يقوم مقام الاخ لا يوزن الا انه لا يورث  
مع الاخوة الشقيقة للذكر مثل حظ الانثيين  
والاخوات للاب تقوم مقام الشقيقة  
الا انها لا تورث مع الاخ الشقيق **فصل**  
بنت الابن كانت المصك عند فقدها  
ولها بنت الصلب السدس تكلمة الثلثين  
فان كان هناك بنتا صلب لم يكن لبنات الابن

الا ان يكون في درجتين او اسفل منهن ذكر  
فبعصبيهن وتكلمة الاخوات للاب مع الاخوات  
للأبوين **فصل** الا انه لا يعصبها الذكر  
السائل عنها والله اعلم **فصل**  
اصول الفايض سبعة اثنان واربعه  
وثمانية وثلاثه وسته واثنا عشر  
واربعه وعشرون فكل فريضة فيها  
بضغان ونصف وما بقى فاصلها من اثنان  
او ثلثان وثلاث او ثلثان وما بقى اولت  
وما بقى فاصلها من ثلاثة او سدس وما بقى  
او سدس وثلاث او سدس وثلثان او سدس  
ونصف فاصلها من ستة او ثمن وما بقى  
او ثمن ونصف وما بقى فاصلها من ثمانية  
او ربع وسدس فاصلها من اثني عشر  
او ثمن وسدس فاصلها من ربعة وعشرين  
**فصل** اذا انكسرت الفريضة على جنس  
واحد ضرب عدد المنكسرين في اصل  
الفريضة وعولها او على جنس من قضا عدا  
ضرب بعضها في بعض ثم في اصل الفريضة